"التـدخل الدولي لإحلال الديمـقراطية"

للباحثة : أ.م.د هناء جبوري محمد

مكان العمل : جامعة النهرين – كلية العلوم السياسية

البريد الإلكتروني Email : Hanaaalbazi1122@gmail.com

الكلمـات المفتاحيـة: احـلال الديمقراطيـة، الاعـلان العـالمي لحقـوق الانسـان، احـادي القطبيـة، التدخل الدولي.

كيفية اقتباس البحث

محمـد ، هنـاء جبـوري، "التـدخل الـدولي لإحـلال الديمـقراطية"، مجلـة مركـز بابـل للدراسـات الانسانية، أيلول ٢٠٢٥،المجلد:١٥ ،العدد:٥ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

"International intervention to establish democracy"

Researcher: Assistant Professor Hana Jabouri Mohammed
Workplace: University of Nahrain - College of Political Science

Keywords : Bringing democracy, Universal Declaration of Human, RightsUnipolar, International intervention.

How To Cite This Article
Mohammed, Hana Jabouri, "International intervention to establish democracy", , Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, September 2025,Volume:15,Issue 5.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract :

The first turn is the Second World War and the profound transformations it produced, which had a clear impact on the entire world, and the second turn was after the Cold War, which produced the new world order, which one of its most prominent productions and influences is the "theory of human intervention and intervention to establish democracy" if this system is one of the most important factors that led To the emergence of this theory and its consolidation to maintain international peace after the Second World War. The concept of democracy has been confirmed by many international and regional conventions, including the Universal Declaration of Human Rights and the two international covenants, but the issue of "international intervention to establish democracy" has been and continues to be the subject of controversy and debate among scholars of public international law. he concept of democracy has been affirmed by many international and regional instruments, including the Universal Declaration of Human Rights and the two international covenants. However, the issue of "international intervention to establish democracy" has been and continues to be a subject of controversy and debate among scholars of public international law. It has been one of the most controversial issues

surrounding its legitimacy and legality under international law. The fundamental problem of this issue revolves around the extent of compatibility and achievement between democracy as a human right stipulated in many important international documents such as the Universal Declaration of Human Rights, the two international covenants, and some

regional instruments including the Charter of the Organization for Security and Cooperation in Europe and the Organization of American States, and some important and fundamental principles on which public international law is currently based, such as the principle of state sovereignty. Non-interference and the prohibition of the use of force in international relations. This difficult problem has led to a split in international society and jurisprudence between supporters and opponents. The opinion supporting this form of intervention recognizes its legitimacy as an effective and important means of strengthening the concept of democracy, protecting it, and spreading it, especially when a coup against it occurs illegally. This is because international law today gives weight to the issue of legitimacy enjoyed by governments because it has become a global obligation and an essential condition for entering the civilized international community, as it has come to emphasize the importance and necessity of such an issue in order to enhance international security and stability. In contrast to the above, the other opposing jurisprudential opinion sees it as illegitimate because it conflicts with the fundamental principles established in international law, such as the principle of state sovereignty, non-interference, and the prohibition of the use of force. In addition, democracy has not reached - despite it being a human right - the point of being considered a basic human right that leads to sacrificing the fundamental principles of the aforementioned international law, and thus justifying military intervention in order to establish democracy, especially what the practical reality presents to us at the level of the international community regarding the danger of this intervention, as

الملخص:

ان المجتمع الدولي مر بمنعطفين تاريخيين مهمين اسهما وبقوة في ترسيخ قواعد جديدة في القانون الدولي إضافة الى تطوير وتحديث القواعد الموجودة سابقا ، المنعطف الأول هو الحرب العالمية الثانية وما انتجته من تحولات عميقة والتي كان اثرها جلياً على العالم برمته، والمنعطف الثاني كان ما بعد الحرب الباردة والتي افرزت لنا النظام العالمي الجديد الذي من ابرز انتاجاته ومؤثراته "نظرية التدخل الإنساني والتدخل لإحلال الديمقراطية" اذا كان هذا النظام

من اهم العوامل التي أدت الى ظهور تلك النظرية ورسوخها لحفظ السلم الدولي بعد الحرب العالمية الثانية ، ومفهوم الديمقراطية اكدت عليه العديد من المواثيق الدولية والإقليمية منها الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدان الدوليان، غير ان مسالة " التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية" كانت وما زالت مثار جدل ونقاش بين فقهاء القانون الدولي العام . إذ كانت واحدة من اكثر المسائل التي دار حولها الجدل والنقاش حول مدى شرعيتها وقانونيتها استناداً للقانون الدولي ، فالإشكالية الأساسية لهذه المسألة تدور حول مدى التوافق وتحققه بين الديمقراطية باعتباره حق من حقوق الانسان المنصوص عليها في الكثير من الوثائق الدولية المهمة كالإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليان والبعض من المواثيق الإقليمية منها ميثاق منظمة الامن والتعاون الأوربي ومنظمة الدول الامريكية وبين بعض المبادئ المهمة والاساسية القائم عليها القانون الدولي العام حاليا كمبدأ سيادة الدول ، وعدم التدخل وتحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية ، ان هذه الإشكالية العسيرة أدت الى انشطار المجتمع والفقه الدولي بين مؤيد ومعارض ، اذ ان الرأي المؤيد لهذا الشكل من اشكال التدخل يقر بمشروعيته كوسيلة فعالة ومهمة لتعزيز مفهوم الديمقراطية وحمايتها ونشرها بالأخص عند حصول الانقلاب عليها وبطريقة غير قانونية ، على اعتبار ان القانون الدولي اليوم اصبح يعطي وزنا لموضوع المشروعية التي تتمتع بها الحكومات لأنها باتت التزام عالمي وشرط جوهري للدخول في الجماعة الدولية المتمدنة ، اذ انها أصبحت تؤكد على أهمية وضرورة مثل هذه المسألة من اجل تعزيز الامن والاستقرار الدولي ، وفي مقابل ما تقدم يرى الرأي الفقهي الآخر المعارض عدم مشروعيته كونه يتعارض مع المبادئ الأساسية الراسخة في القانون الدولي كمبدأ سيادة الدول وعدم التدخل وتحريم استخدام القوة إضافة لذلك ان الديمقراطية لم تصل – وبالرغم من انها من حق من حقوق الانسان – الى درجة عدها حق من حقوق الانسان الأساسية التي تؤدي الى التضحية بمبادئ جوهرية للقانون الدولي السابق ذكرها ، ومن ثم تبرير التدخل العسكري من اجل إحلال الديمقراطية ، وخصوصا ما يطرحه الواقع العملي لنا على صعيد المجتمع الدولي من خطورة هذا التدخل اذ انه بات يستخدم كذريعة وحجه لتحقيق اهداف وغايات سياسية من طرف الدول التي تنادي به.

المقدمة :

أولاً: أهمية البحث

ان موضوع " التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية" من المواضيع الحديثة التي ثار حولها خلاف ونقاش كثير في الفقه الدولي ، خصوصا ما يتعلق بمدى شرعية مثل هذه التدخلات في العلاقات الدولية نتيجة لما يترتب عليها من آثاراً سياسية خطيرة .

ثانياً : مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في التساؤلات التالية:

١-هل يمكن عد الديمقراطية من الحقوق الأساسية للإنسان التي تجيز شرعية التدخل العسكري في العلاقات الدولية ؟

٢-ماهي الضوابط التي تحكم تطبيق " نظرية التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية " ؟

ثالثاً: منهجية البحث:

سنتبع في دراسة بحثنا المنهج الوصفي التحليلي لفهم وشرح مفهوم التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية ومدى شرعيته. بأذن الله تعالى .

رابعاً: هيكلية البحث:

سنقوم بتقسيم البحث الى مطلبين، نخصص المطلب الأول لبيان مفهوم التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية وتطوره التأريخي، اما المطلب الثاني سنتناول فيه مدى شرعية التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية، واخيراً خاتمة تتضمن اهم النتائج التي سيتم التوصل اليها والتوصيات .

المطلب الأول

" مفهوم التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية وتطوره التأريخي"

لبحث مفهوم التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية وتطوره التاريخي يجب علينا ان نقسمه الى فرعين وكما يأتي :

الفرع الاول

مفهوم إحلال الديمقراطية

اختلف وتعدد في وتعدد في الأوساط الاكاديمية والسياسية استعمال مصطلح" إحلال الديمقراطية" كما هو حال العديد من المصطلحات السياسية القانونية الأخرى ، اذ يعبر مصطلح الديمقراطية الى " حكم الشعب وتمكين المواطنين من ممارسة السلطة سواء بطريقة مباشرة او بطريقة غير مباشرة " ، او يقصد به الانتقال من نظام حكم غير ديمقراطي الى صورة نظام حكم ديمقراطي ، فمفهوم إحلال الديمقراطية يعد مرحلة يتم من خلالها تفكيك النظام غير الديمقراطي السابق والغاءه وبناء نظام ديمقراطي جديد ، اذ ان عملية الاحلال الديمقراطي تتضمن جميع عناصر النظام السياسي بما فيها البنية الدستورية والقانونية وكذلك المؤسسات والعلميات السياسية ،

إضافة لما تقدم تتخلل عملية إحلال الديمقراطية مساومات وصراعات وعمليات تفاوض عديدة بين مراكز القوى داخل الدول [١] .

ومما تقدم نجد ، ان عملية الاحلال هي مرحلة من تغيير النظام بدايتها تكون عند انهيار الأنظمة الشمولية ووضع دستور وقيام النخب السياسية بتعديل سلوكها وبما يتفق مع قواعد الديمقراطية المقررة ، وفي المقابل ليس بالضرورة ان تفرز عملية الاحلال السياسي نظام ديمقراطي انما العكس من ذلك قد ينتج لنا نظام سلطويا جديدا او قد تنتج فوضى عارمة وحرب أهلية ، ومع تعدد مفاهيم الديمقراطية الا انها جمعيها تصب في قالب واحد[٢].

وعند التمعن في ميثاق الأمم المتحدة نجده لم يتضمن كلمة " الديمقراطية" بهذا اللفظ ضمن نصوص مواده، الا ان العبارة الافتتاحية في الميثاق " نحن الشعوب" تعكس وبشكل صريح المبدأ الأساس المتعلق بالديمقراطية، والمتضمن " ان إرادة الشعب تعد مصدر الشرعية للدول ذات السيادة وشرعية الأمم المتحدة في مجموعها بناء على ذلك، إضافة الى ان العديد من الاتفاقيات والمواثيق قد تبنت معاني هذه الديمقراطية في نصوص موادها.

ومما تقدم نجد ، ان مفهوم التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية هو مفهوم مرادف للتدخل من اجل نشر الإنسانية ، وهو قيامهما على فكرة ان تقوم الدول وبشكل فردي او جماعي بالتدخل عسكريا في شؤون دولة أخرى لإعادة الديمقراطية الى الدولة المتدخل في شؤونها ، فمن المفترض قيام انقلاب عسكري في هذه الدولة نتج عنه سقوط الحكومة الشرعية المنتخبة وعندها سيصبح المجتمع الدولي مسؤولاً فردياً او جماعي تجاه هذه الأوضاع في تلك الدولة ولتمكين الحكومة الشرعية من ممارسته سلطاتها وصلاحياتها الدستورية ، ومما تقدم يتضح لنا ان من اهم الشروط الواجب توفرها لممارسة عملية التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية هي :

١-وجود حكومة شرعية منتخبة وفق القواعد الدستورية المتعارف عليها عالمياً.

٢-نفاذ الطرق السلمية قبل ممارسة العمل العسكري لإحلال الديمقراطية.

٣-وجوب ان تكون عملية التدخل العسكري ضمن أطار ميثاق الأمم المتحدة.

٤-ضرورة عدم التوسع في تفسير مفهوم " الامن والسلم" الدوليين خصوصا وان اغلب المؤيدين عن هذا النوع من التدخلات في العلاقات الدولية يرسخون فكرتهم على أساس الربط بين الديمقراطية والامن والسلم الدوليين [٣].

ويرى جانب من الفقه الدولي ان عملية التحول الديمقراطي قد تطورت وتحولت من التزام ادبي وذلك من خلال العديد من العهود والمواثيق الدولية كالإعلان العالمي لحقوق الانسان ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، كما تتصل الديمقراطية وفق ما تقدم بمبدأ مهم

واساسي من مبادئ القانون الدولي وهو مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في اختيار شكل الحكومة والنظام السياسي وبكل حرية .

الفرع الثاني

"التطور التأريخي لإحلال الديمقراطية "

أن التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية لا يعدُ من المسائل الحديثة في العلاقات الدولية إذ انها ظاهرة قديمة ، وقد روجت لها العديد من الدول التي ارادت ان تبرر تدخلاتها ، وقد شهدت العديد من الدول الاوربية الكثير من التدخلات منذُ بداية القرن الثامن عشر والمستندة في شكلها الى المعنى الإنساني ، كما هو الحال في التدخل " البريطاني –الروسي" في اليونان لعام ١٨٢١، والتدخل الفرنسي في لبنان لعام ١٨٨٦، وبظهور منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥، أصبحت عملية التدخل العسكري لإحلال الديمقراطية في شؤون الدول من المحرمات الغير جائز انتهاكها الا في أمور محددة وعلى سبيل الحصر كتدابير الامن الجماعي وحالة الدفاع عن النفس المدرجة في ميثاق الأمم المتحدة . فلم يؤنس من الدول انها احتجت بحق في التدخل دعما للديمقراطية او لإحلال الديمقراطية كأساس او كمبرر قانوني لاستخدامها القوة العسكرية انفراديا ضد احدى الدول وتأريخياً ظهرت هذه الفكرة اول ما ظهرت على أيدي عدد من المختصين والفقهاء الأمريكيين الذين أشاروا الى ان المادة (٤/٢) من ميثاق الأمم المتحدة لا تتضمن – كما سبقت الإشارة– تدعيما مطلقا وقاطعا لاستخدام القوة ، وانها يجب ان تفسر تفسيرا غائيا في ضوء مقاصد الأمم المتحدة وفي ضوء احكام الفصل السابع من الميثاق فإذا صدف ان أخفقت الأمم المتحدة في تطبيق نظام الامن الجماعي – وهو ما تحقق اثناء الحرب الباردة– يصار الى تفسير المادة ٤/٢ بأسلوب يسمح باستخدام القوة حماية " للنظام العام العالمي"[٤].

وهناك حالة وحيدة تدخلت فيها الأمم المتحدة من اجل إحلال الديمقراطية وكانت في فترة "الحرب الباردة" هي تدخلها في "جنوب روديسيا " (زومبابوي حاليا) عند استقلال روديسيا عن بريطانيا لعام ١٩٦٢، عند قيام الأقلية من البيض باغتصاب السلطة وذلك عند رحيل الاستعمار وبدون انتخابات وبالرغم من معارضة الأغلبية السوداء لهذا التدخل ، إذ قام مجلس الامن الدولي بالتدخل استناداً للمادة (٣٩) من ميثاق الأمم المتحدة فقد كان يربط ذلك التدخل بتهديد السلم الدولي ، إذ انه سمح لبريطانيا بأستخدام " الإجراءات التأديبية" التي تضمن الإطاحة بنظام البيض الدكتاتوري ولتمكين الشعب من تمتعه وممارسته لحقوقه السياسية ، ولأول مرة في تاريخ مجلس الامن الدولي قيامه بفرض عقوبات اقتصادية على " جنوب روديسيا" ، وبعد انتهاء

الحرب الباردة انتهت حالات التدخل الإنساني من سلوك الدول ، نتيجة التوازن الذي افرزته الحرب الباردة بين الأقطاب الدولية آنذاك ، إذ كان ينظر الى " التدخل الدولي" في تلك الفترة على انه صورة من صور الاستعمار وقد يؤدي الى حرب عالمية ثالثة(٥).

وبظهور النظام الدولي الجديد " احادي القطبية" ظهرت حالات التدخل الجماعي او الفردي وبشكل جلي وواضح في شؤون الدول ، وبدأ مجلس الامن يعمل بشكل توافقي نتيجة سيادة القطب الواحد وسيطرة الولايات المتحدة الامريكية على منظمة الأمم المتحدة وجعلها تسير بما يتفق لتحقيق أهدافها الاستراتيجية ، وبروز مفهوم تحقيق الامن والسلم الدوليين ليشمل حالات انتهاك حقوق الانسان ، وبما ان الجهة المسؤولة عن المحافظة على الامن والسلم الدوليين هو مجلس الامن الدولي ، اصبح يرى ان الانقلاب على الحكومات الشرعية المنتخبة والفشل في تطبيق الديمقراطية بمفهومها الصحيح تهديد صريح وصارخ للاستقرار العالمي يبرر "التدخل العسكري"، كما حدث في كل من أفغانستان والعراق إذ تمت الإشارة الى ذلك في قرارات مجلس الامن الدولي والمتعلقة بهما الى الطبيعية غير الديمقراطية والدكتاتورية للنظامين وما يشكلانه من خطر على دول الجوار كافة (٦) .

اذا ومما تقدم ، أضحت عملية التدخل الإنساني لإحلال الديمقراطية ظاهرة متطورة مرتبطة بتطور النظام الدولي وتفاعلاته ، ومستند الى مفهوم الامن والسلم الدولي وبمعناه الواسع والذي تبناه مجلس الامن الدولي ، ومازال حق الشعب في الحكم الديمقراطي مبدأ لم يرقى الى مستوى الاعتراف به والتطبيق على صعيد منظمة الأمم المتحدة كونه ضمن المبادئ التوجيهية والذي يجب ان يكسب وصف الالتزام الادبي لدى جميع الدول ، ومن الجدير بالذكر ان مجلس الامن الدولي لم يقرر او يوصي باي تدخل من اجل نشر واحلال الديمقراطية (٧) .

المطلب الثاني

"مشروعية التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية "

أن موضوع مشروعية التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية يعد من أصعب وادق المواضيع وأكثرها مثاراً للجدل في الوقت الراهن ، لانه يتعلق بقاعدة أساسية في العلاقات الدولية إلا وهي "حظر استخدام القوة" وصلتها بوظيفة الأمم المتحدة ، فأمريكا ومعها الدول الغربية تروج لنظريتي التدخل الإنساني والديمقراطي خصوصاً بعد الحرب الباردة ، وهو ما يؤدي الى اثارة التناقض والتصادم في التنظيم الدولي المحكوم بالهيمنة ، وبالتالي قيام الدول والمنظمات الإقليمية بالسعي الى توسعت تدخلها العسكري وبحجج وذرائع مختلفة ولو على حساب المبادئ والقواعد الدولية ولبيان تفاصيل ما تقدم سنقوم بتقسيم المطلب الى فرعين وكما يأتي :

الفرع الأول

الأساس القانوني للديمقراطية

توفر الديمقراطية بيئة ملائمة لحفظ حقوق الانسان وتفعيلها ، وهذه المفاهيم مكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الانسان ، ونجدها اكثر تفصيل في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، والمتجسدة فيه العديد من الحقوق المدنية والسياسية والمستند اليها مفهوم الديمقراطية الصحيح ، وعند التمعن في ثنايا الإعلان العالمي لحقوق الانسان المعتمد من قبل الجمعية العامة لعام ١٩٤٨ نجده يجسد وبوضوح مفهوم الديمقراطية ، إذ انه ينص " إن إرادة الشعب أساس لسلطة الحكومة "وقد وضح الإعلان تلك الحقوق التي تعتبر أساسية لأجل المشاركة السياسية الفعالة ، ومنذ اعتماد هذا الإعلان نلاحظ انه كان بمثابة كالالهام لواضعي الدساتير في كافة انحاء العالم ، كما انه ساهم اسهاماً كبير في قبول تقبل شامل للديمقراطية بوصفها قيمة عالمية أما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ يرسخ قاعدة أساسية لمبادئ الديمقراطية في حدود القانون الدولي العام ، ويتناول بصفة خاصة : حرية التعبير والحق في التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين كذلك الحق في المشاركة في أدارة الشؤون العامة بشكل مباشر او عن طريق ممثلين يختارون اختيارا حراً وفي الحصول على فرصة ملائمة للقيام بذلك ، إضافة لما تقدم هناك إشارة الى تلك العلاقة القائمة بين الديمقراطية وحقوق الانسان متجسدة في المادة (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان اذ جاء فيه " ان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع او حسب أي اجراء مماثل يضمن حرية التصويت" .

كما نصت المادة (٣/ د) من ميثاق بوغتا لعام ١٩٤٨ الخاص بدول أمريكا الجنوبية " ان تضامن الدول الامريكية والاهداف السامية التي تسعى الى تحقيقها تتطلب التنظيم السياسي لتلك الدول على أساس الممارسة الفعالة الديمقراطية النيابية " اما الفقر (هـ) من المادة أعلاه نصت على ان " لكل دولة حق اختيار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وتنظيم نفسها بالطريقة التي تناسبها تماما دون تدخل خارجي وعليها واجب الامتناع عن التدخل في شؤون أي دولة أخرى وبناء على ما تقدم تتعاون الدول الامريكية بشكل كامل فيما بينها بعيداً عن طبيعة نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية الخاصة بها " .

أذ يعد هذا الميثاق اول ميثاق قام بالتأكيد على حق الشعوب في الحكم الديمقراطي أي انه اصبح إلزامي للدول بتحريم الوصول الى تولي الحكم بالاعمال غير المشروعة وهذا يترتب عليه عدم جواز حكم السلاح ومن ابرز التطبيقات العملية لهذا الميثاق ما حدث في " اندراوس" إذ بموجب هذا المبدأ تم التدخل الدولي في هذا البلد من قبل أمريكا الجنوبية وهذا يعني ان هذا المبدأ اصله إقليمي أي ان معناه أهمية تطبيقه ضمن الاطار الإقليمي المرسوم له وتحريم تجاوزه[٨].

الفرع الثاني

آراء الفقه الدولي لإحلال الديمقراطية

تباينت آراء الفقه الدولي بين معرض ومؤيد لحماية الديمقراطية اذ يرى جانب من الفقه المؤيد لشرعية التدخل ظهور الديمقراطية كحق أساس من حقوق الانسان اذ انه وفق هذا الرأي يوجد العديد من المواثيق الدولية التي تؤيد حق التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨ الذي هو في الحقيقة بمثابة العهد الأعظم في نطاق الإشارة الى الحق في الديمقراطية كما ان العهدان الدوليان تضم نصوصا اكدت على حق الشعوب في الديمقراطية كما تم ذكرها انفاً[٩].

أما فيما يخص مشروعية تدخل المنظمات الإقليمية لاحلال الديمقراطية نجد انه بعد الحرب العالمية الثانية حصلت تغيرات أساسية وجوهرية ، اذ ترتب على اندلاعها بروز شكل جديد من اشكال التحالفات الدولية لم تكن من المتصور إمكانية ضهورها من قبل ، ولكن يوجد فارق بين المنظمات الإقليمية والاحلاف العكسرية ، فالاولى مشروعة بالاجماع في نطاق الأمن الجماعي بأذن من مجلس الامن.

والثانية قائمة أصلا على الدفاع الشرعي وحسب نص المادة (٥١) ويعد عمل مؤقت بدون أذن مجلس الأمن ولكن بشرط اعلامه وبعد الحرب الباردة اخذت الاحلاف العسكرية بالسعي الى توسيع سلطاتها اتشمل الأهداف السياسية والايدولوجية ومن بينها التدخل لإحلال الديمقراطية ، وقد اتفق الفقه الدولي على ان وظيفة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية واحدة وهي حفظ السلم الدولي غير انها تتباين من حيث الاصالة والجغرافيا والسياسة ، فالعالمية والاصالة من نصيب الأمم المتحدة شرط ان يتم ذلك في ضوء الاحكام التي اقرها الميثاق اذ أجاز انشاء المنظمات الإقليمية كي تساهم مساهمة فاعلة في تطبيق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، اذ انها تباشر مهمتها في تسوية المنازعات الدولية قبل ان تحال الى مجلس الامن الدولي كما ان الميثاق قد اشركها في حفظ السلم الدولي بشرط الاذن منه[١٠].

ومما تقدم يتضح لنا ، ان مجلس الامن الدولي هو صاحب الاختصاص الأصيل باستخدام القوة سواء في نظرية حفظ السلم او الدفاع الشرعي ، كما ان له سلطة المراقبة والاشراف كما يشترط وفي جميع الأحوال ان لا تتعارض المنظمات مع اهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة التي تسمو على أي وثيقة دولية أخرى .

ويمكن تفسير الأساس القانوني لتدخل المنظمات الإقليمية عسكرياً لحماية الديمقراطية هو" المفهوم الواسع لحفظ السلم الدولي " ومن ابرز واهم المنظمات الدولية التي تدعي اختصاصها بالتدخل العسكري لحماية الديمقراطية هي " منظمة الدول الامريكية" اذ اشارت في ميثاقها الى ان الديمقراطية والتمثيل الديمقراطي هما مسائل ضرورية من اجل تحقيق التنمية والامن والاستقرار في المنطقة وان تعزيز ودعم الديمقراطية يعد من الأهداف الأساس من اهداف منظمة الدول الامريكية ومنظمة التعاون الاوربي التي نادت الى ضرورة تعزيز وتفعيل مفهوم الديمقراطية والانتخابات لكونها من الطرق الاساسية لضمان حقوق الافراد للمشاركة على مستوى الحياة السياسية ، كذلك منظمة دول الكاريبي والمجموعة الاقتصادية الافريقية .

كما اكد الفقه على ضرورة تطبيق مبادئ الميثاق ولكنها تثير تفسيرات مختلفة مما جعل شرعية تدخل المنظمات تتوقف على الموازنة بين مبادئ الميثاق التي الرافضة للتدخل وهي حظر استخدام القوة ، والسيادة وعدم التدخل وحق الدول في اختيار نظمها السياسية وبين مبادئ الميثاق المفسرة لمشروعية التدخل ، وتتضمن هذه المبادئ اشراك المنظمات في السلم الدولي والتفسير الضيق لقاعدة حظر استخدام القوة ، بعد ذلك تم تأكيد دور المنظمات وبصورة واضحة وجلية بقيام منظومة الدول الاوربية وبعض الدول الكبرى بعقد اربع اتفاقيات مهمة وهي " معاهدة باريس في سنة ١٩٩٠ واتفاقية برلين في سنة ١٩٩١ وقمة هلسنكي في ١٩٩٢ واخيراً وثيقة موسكو الصادرة عن منظمة الامن والتعاون الأوربي في ١٩٩١ " وكلها روافد أدت الى الدفع بالأمام بالمنظمات الإقليمية في هذا الميدان[١١].

اما فيما يخص شرعية التدخل لإحلال الديمقراطية الأصل وكقاعدة عامة عدم جواز تدخل الدول لإحلال الديمقراطية وخصوصا ان أمريكا قامت بالعديد من التدخلات بعد الحرب الباردة بهذه الحجة ولكنها كانت شعاراً للاستعمار ، ولكن جانب من الفقه ما زال يجادل في شرعية تدخل الدول لإحلال الديمقراطية أذ ان قانون حقوق الانسان يجيز التدخل لإحلال الديمقراطية كاستثناء عند اقتران الأنظمة الدكتاتورية بالانحراف والفساد والانحراف والقمع ، فعندئذ يجوز التدخل من الناحية الأخلاقية والقانونية ، ويرى جانب من الفقه ان ميثاق الأمم المتحدة يجيز عملية التدخل العسكري في حالتين استناداً لنص المادة (٤/٢) وهما أولاً حالة وجود التدخل المضاد لتدخل

عسكري آخر، وحالة وجود متمردين لهم توجه ديمقراطي يحاربون النظام القمعي ، ويستند أصحاب هذا الرأي الى مفهوم حفظ السلم لكون الدول الديمقراطية لم تدخل في حروب فيما بينها ابدا، كما انه متفق مع التفسير الضيق " لقاعدة حظر استخدام القوة" وهو الوسيلة الوحيدة لإنقاذ الأبرياء ولتمكين الانسان من ممارسة حقه السياسي كما انه يفضل على الجزاءات الاقتصادية التي تعتبر ذات اثر مدمر[١٢].

ومن حزمة قرارات لمجلس الامن الدولي والتي نصت على الامتناع عن التهديد باستخدام القوة او استعمالها او عن الانتهاك الحدود القائمة المعترف بها دوليا او زعزعة الامن والنظام السياسي او اسقاط النظام السياسي او الحكومة او تغييرها هو القرار رقم(٢٦٥٢) لسنة ١٩٧٠ ، كذلك القرار رقم ١٠٣/ ٣٦ لسنة ١٩٨٠ نص على ان " حق الدولة السيادي غير قابل للتصرف في تقرير نظامها السياسي وفي ممارسة سيادتها التامة دون تدخل او تداخل" .

لكن عند التمعن في واقع الحال نجد انه بعد انهيار الاتحاد السوفيتي أصبحت ظاهرة التدخل في الشؤون الداخلية للدول يتم وبصورة كبيرة جداً وبشكل علني وقد استعملت بعض الأهداف النبيلة كمبرر للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ومن هذه الأهداف حماية السلم والامن والاستقرار الدوليين بمعناه الوارد في المادة (٣٩) من ميثاق الأمم المتحدة "الاخلال بالسلم ، العدوان ، وتهديد السلم"[١٣].

واخذت ظاهرة التدخل صور عدة ومن هذه الصور التدخل لاحلال الديمقراطية ، وقد لاحظ البعض من الفقه ان تدخل أمريكا في الدومينكان وبنما والتي طرحت على انها سوابق داعمة لحق التدخل لاحلال الديمقراطية هي غير مشروعة ولعدة أسباب أهمها ان أمريكا في وقتها لم تطرح مبرر الديمقراطية كأساس لتدخلها ماعدا بنما ، وانما بتدخلها كانت مستندة الى حماية الرعايا والدفاع الشرعي ودعوة للسلطات ، اذ انها كان القصد منها محاربة المد الشيوعي بعد ازمة كوبا ، وهي تدخلات من دولة واحدة ، وفي منطقة جغرافية وهي أمريكا الوسطى وحوض الكاريبي[١٤].

كما ان التدخل الأمريكي –البريطاني في العراق لعام ٢٠٠٣ والذي كان المبرر فيه هو لاحلال الديمقراطية في العراق ، تبين بعد ذلك انه ليس سوى شعار يخفي ورائه الاستعمار الذي تسعى اليه أمريكا اذ اثبتت الوقائع عجز المجتمع الدولي والأمم المتحدة عن التصدي للوضع المتردي في العراق ومعالجته .

ونخلص مما تقدم ، انه لا يجوز التدخل الدولي لاحلال الديمقراطية لما يشكله هذا التدخل من خرق واضح وصريح للمبادئ الاصلية التي استقرت عليها العلاقات الدولية ولا يجوز التضحية

بها الا لأسباب مقنعة ووجيهة ومنصوص كذلك عليها وعلى سبيل الحصر في ميثاق الأمم المتحدة والذي هو دستور العلاقات الدولية والتي جاءت وعلى سبيل الحصر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة للمحافظة على الامن والسلم الجماعي وفي حالة الدفاع الشرعي. إضافة نجد ان مفهوم الديمقراطية لا زال ضمن النطاق الوطني للدولة بعكس حقوق الانسان بكافة اجيالها باتت مكتسبة للصفة العالمية بالرغم من حق الشعوب في الحكم وفق الديمقراطية وهذا ما تم التأكيد عليه في الإعلانات والمواثيق الدولية الا انها ما زالت مبادئ توجيهية غير ملزمة ، علما ان حق الشعب في العيش في ظل نظام حكم ديمقراطي اذ انه يعد من المبادئ الأساسية المقررة ضمن مبادي القانون الدولي العام .

الخاتمة

في ختام بحثنا الموسوم (التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية) سنتناول اهم النتائج والتوصيات وكما يأتي :

أولاً : النتائج

١-بالرغم من ان ميثاق الأمم المتحدة لا يوجد فيه كلمة " الديمقراطية" بهذا اللفظ تحديداً ضمن نصوص مواده ، الا اننا نجد في العبارة الافتتاحية للميثاق " نحن الشعوب" تعكس لنا ذلك المبدأ الأساس والمتعلق بالديمقراطية ، إضافة الى ان العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية قد تضمنت معاني الديمقراطية في نصوصها وموادها .

٢-عند التمعن في التطور التأريخي لإحلال الديمقراطية وجدنا ان هناك ازدواجية في تعامل منظمة الأمم المتحدة ووفق ما يحقق مصالحها السياسية .

٣-ان القاعدة الأساسية لمبادئ الديمقراطية في نطاق القانون الدولي هو الإعلان العالمي لحقوق الانسان والذي اعتمدته الجمعية العامة لسنة ١٩٤٨ وكذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٤-من خلال التجارب العملية نجد ان عملية إحلال الديمقراطية من خلال استعمال القوة العسكرية في الغالب ما يأتي بنتائج عكسية على مستوى النظام السياسي للدول، وابرز مثال على ذلك ما حصل في العراق والدول الأخرى .

٥-بالرغم من أهمية إحلال الديمقراطية لكونها حق مشروع من حقوق الانسان الأساسية ، الا انه لا يمكن ان تصبح مبررا كافي للتضحية بقواعد مستقرة ومهمة في العلاقات الدولية مثل مبدأ عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية والسيادة الوطنية للدول ، الا لأسباب جدية ووجهية ومنصوص عليها وعلى سبيل الحصر في ميثاق الأمم المتحدة والذي هو دستور العلاقات

الدولية والتي جاءت على سبيل الحصر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة للمحافظة على الامن والسلم الدولي وكذلك في حالى الدفاع الشرعي .

ثانياً: التوصيات

١- عدم التوسع في مفهوم الامن والسلم الدوليين ليضم إحلال الديمقراطية على اعتبار ان القضايا المتعلقة بالديمقراطية هي من المسائل التي تكون داخلة في الشؤون الداخلية للدول والتي لا يمكن ان تتخلى عنها لانها متعلقة بسيادتها الوطنية كما نص عليها ميثاق الأمم المتحدة .

٢-ضرورة الاخذ بفكرة " التداول السلمي للسلطة" والالتزام بنتائج الانتخابات وحقوق الانسان وحرياته ، لان إحلال الديمقراطية اذا ما تم بصورة تلقائية ستكون نتائجها افضل ما ان تأتي تحت اطار تدخل دولي وتحت مبرر إحلال الديمقراطية .

الهوامش

(١)حسنين إبراهيم ، بحث منشور على الموقع الالكتروني .https://studies.aljazeera.net/ar/files/arabworlddemocracy

(٢)د. علي مصباح محمد الوحشي ، دراسة في نظرية التحول الديمقراطي ، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للبحوث العلمية ، جامعة الزاوية ، المجلد الأول ، العدد الثاني ، أكتوبر، ٢٠١٥، ص٥٤-٥٦ .

(٣)مخلد ارخيص الطراونة ، التدخل الإنساني لإحلال الديمقراطية وابعاده القانونية والسياسية ، مجلة الحقوق ، الكويت، العدد الرابع، السنة الثالثة والثلاثون ، ٢٠٠٩، ص٤٤٩.

(4)د.محمد خليل الموسى، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، ط١، دار وائل للنشر، ٢٠٠٤، ص٥٦.

(٥)د. احمد شامية ، وطارق الجاسم ، " التدخل الدولي من اجل نشر الديمقراطية واثاره السياسية بالتطبيق على حالة العراق" ، مجلة جامعة البعث ، المجلد ٣٦، العدد ٦، ٢٠١٤، ص١٤.

(٦)احمد شامية وطارق الجاسم، مصدر سابق ، ص١٥.

(٧)د. عمر عبد الحميد ، مجموعة محاضرات في القانون الدولي بعنوان (التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية) القيت على طلبة الدراسات العليا الدكتوراه للعام الدراسي ٢٠١٩/ ٢٠٢٠.

(٨)د.عمر عبد الحميد ، مجموعة محاضرات في القانون الدولي بعنوان " التدخل الدولي لإحلال الديمقراطية" القيت على طلبة الدراسات العليا الدكتوراه للعام الدراسي ٢٠١٩/٢٠٢٠.

(٩)د. طلعت جياد لجي، مظهر قاسم جعفر / مشروعية تدخل الأمم المتحدة لاحلال النظام الديمقراطي ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك ، بحث منشور على الانترنيت ، ص٨ وما بعدها.

(١٠)نص المادة (٥٢) من ميثاق الأمم المتحدة لعام١٩٤٥.

(١١)د. محمد محمد سعيد الشعيبي ، "التدخل العكسري لاجل الديمقراطية ومشروعيته" ، مقال منشور على الانترنيت في ١١/ مايو/٢٠١٠.

(١٢)د. عماد الدين عطا الله ، التدخل الانساني، دار النهضة العربية ، القاهرة، ٢٠٠٤ ،ص٥٤٥.

(١٣)عارف عبد الله سلامة جفال ، النظام الدولي الجديد والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الإصلاح في فلسطين كحالة)، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الدراسات العليا في جامعة بيرزيت، فلسطين ، ٢٠١٠، ص١٥.

(١٤)د. عماد الدين عطا الله، مصدر سابق، ص٥٦٥.

المصادر

أولاً : الكتب القانونية

١- د. عماد الدين عطا الله ، التدخل الانساني، دار النهضة العربية ، القاهرة، ٢٠٠٤.

٢- د.محمد خليل الموسى، استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، ط١، دار وائل للنشر، ٢٠٠٤.

ثانيا: الرسائل والاطاريح

١- عارف عبد الله سلامة جفال ، النظام الدولي الجديد والتدخل في الشؤون الداخلية للدول (الإصلاح في فلسطين كحالة)، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الدراسات العليا في جامعة بيرزيت، فلسطين ، ٢٠١٠.

ثالثا: البحوث والدوريات

١- د. احمد شامية ، وطارق الجاسم ، " التدخل الدولي من اجل نشر الديمقراطية واثاره السياسية بالتطبيق على حالة العراق" ، مجلة جامعة البعث ، المجلد ٣٦، العدد ٦، ٢٠١٤.

-٢-د. علي مصباح محمد الوحشي ، دراسة في نظرية التحول الديمقراطي ، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للبحوث العلمية ، جامعة الزاوية ، المجلد الأول ، العدد الثاني ، أكتوبر، ٢٠١٥

٣- د. طلعت جياد لجي، مظهر قاسم جعفر / مشروعية تدخل الأمم المتحدة لاحلال النظام الديمقراطي ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك ، بحث منشور على الانترنيت .

٤- مخلد ارخيص الطراونة ، التدخل الإنساني لإحلال الديمقراطية وابعاده القانونية والسياسية ، مجلة الحقوق ، الكويت، العدد الرابع، السنة الثالثة والثلاثون ،٢٠٠٩

٥-د. احمد شامية ، وطارق الجاسم ، " التدخل الدولي من اجل نشر الديمقراطية واثاره السياسية بالتطبيق على حالة العراق" ، مجلة جامعة البعث ، المجلد ٣٦، العدد ٦، ٢٠١٤، ص١٤.

رابعاً: القوانين الدولية:

١-ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.

خامساً: مواقع شبكة الانترنيت

١- https://studies.aljazeera.net/ar/files/arabworlddemocracy

Sources

First: Legal books:

1- Dr. Imad Al-Din Atallah, Humanitarian Intervention, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2004.

2- Dr. Muhammad Khalil Al-Musa, The Use of Force in Contemporary International Law, 1st ed., Wael Publishing House, 2004.

Second: Letters and theses:

1-Aref Abdullah Salama Jaffal, The New International Order and Interference in the Internal Affairs of States (Reform in Palestine as a Case),

Master's Thesis submitted to the Faculty of Graduate Studies at Birzeit University, Palestine, 2010.

Third: Research and periodicals

1- Dr. Ahmed Shamia and Tariq Al-Jassim, "International Intervention to Spread Democracy and Its Political Effects as Applied to the Case of Iraq," Al-Baath University Journal, Volume 36, Issue 6, 2014.

2-Dr. Ali Misbah Muhammad Al-Wahshi, A Study in the Theory of Democratic Transformation, Journal of the Faculty of Administration and Economics for Scientific Research, University of Zawiya, Volume 1, Issue 2, October,2015.

3- Dr. Talat Jiyad Laji, Mazhar Qasim Jaafar / The Legitimacy of the United Nations Intervention to Restore the Democratic System, Journal of the College of Law for Legal and Political Sciences, University of Kirkuk, a research published on the Internet.

4- Mukhallad Arkhees Al-Tarawneh, Humanitarian Intervention to Establish Democracy and its Legal and Political Dimensions, Law Magazine, Kuwait, Issue Four, Year Thirty-Three.2009.

5- Dr. Ahmed Shamia and Tariq Al-Jassim, "International Intervention to Spread Democracy and Its Political Effects as Applied to the Case of Iraq," Al-Baath University Journal, Volume 36, Issue 6, 2014, p.14.

Fourth: International laws:

1-The United Nations Charter of 1945.

Fifth: Internet sites

1-https://studies.aljazeera.net/ar/files/arabworlddemocracy